

شرح صحيح مسلم (272) " سترة المصلي " ح (105-305)

للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 81 3 1202

مصطفى العدوي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح باب الصلاة بستر المصلي قال

حدثنا محمد بن المثنى وهو ابو موسى العنزي - [00:00:00](#)

حدثنا عبد الله بن نمير وحدثنا ابن النمير حدثني ابي حدثنا عبيد الله يعني مسلم اذا قال حدثنا ابن نمير قال ابن محمد ابن عبد الله

ابن نمير واذا قال مسلم - [00:00:22](#)

عن فلان عن ابن النمير فهو الاب عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله وهو ابن عمر ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم كان اذا خرج يوم العيد - [00:00:37](#)

امر بالحربة فتوضع بين يديه امر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي اليها الحرب والرمح عريض عريض يقول عريض النسل يعني

سيفه يعني ذبابه عريض. صحيح قال يأمر بالحربة فتوضع بين يديه اي كستره فيصلي اليها - [00:00:56](#)

والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الامراء فمن ثم اتخذها الامراء اتخذوا الحرب كستره يفعلونها في السفر.

لفعل الرسول لها قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه ابن نمير - [00:01:26](#)

قالها حدثنا محمد بن بشر حدثنا عباد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يركض وقال له ابو بكر يغرز العنزة

ويصلي اليها سادة ابن ابي شيبه قال عبيد الله وهي الحرب - [00:01:46](#)

وهي الحرب يقول النووي انا عنزة كنصف الرمح يعني الرمح طويل الرمح طويل يضرب بها عن بعد اسنانه في الامام لكن العجزة

نصف الرمح واسنانه في الخلف يقلبها كذا يضرب بها على اليمين والشمال. نعم - [00:02:03](#)

يتخذها كستره يعني احيانا كان يفعل هذا وحيانا يفعل ذلك قال حدسنا احمد بن حنبل حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله عن

نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرض راحلته ويصلي اليها - [00:02:25](#)

يعني كان يتخذ احيانا دابة ستره احيانا تخزي الرمح ستره احيانا يتخذ الدابة ستره قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه ايضا بالسند الى

ابن عمر النبي كان يصلي الى راحلته - [00:02:41](#)

احيانا نصلي الى الراحلة وحيانا نصلي الى الحربة والله قال قال ابن نمير ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى بعير يعني يستتر

ببعير وهل من ثم يجوز لنا يا عبدالرحمن؟ صح. نعم - [00:03:02](#)

ان يستتر الرجل برجل يعني واحد جالس مثلك. نعم. اقرأ القرآن جاء واحد استتر بك اتخذك ستره. يصلح؟ لا مانع لا قال حدثنا ابو

بكر بن ابي شيبه البعير بمنزلة الانسان من الناس. يقع على الذكر والانثى - [00:03:21](#)

والجمل بمنزلة الرجل يختص بالذكر. والنظر بمنزلة المرأة تختص بالانثى والبكر والبكرة مثل الفتى والفتاة والخلوص كالجارية طيب

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه عن زهير بن حرب جميعا عن وكيع - [00:03:46](#)

قال زهير حدثنا وكيع حدثنا سفيان وكيع عن سفيان سفيان والثوري المختص بها حدثنا ابن ابي جحيفة عن ابيه قال اتيت النبي صلى

الله عليه وسلم بالباطح مكان معروف في مكة يقال له البطاء - [00:04:06](#)

قريب من وادي منى في قبة لو حمراء من ادم قال فخرج بلال بوضوءه يعني بماء الوضوء فمن لئل وناضح من نائل وناضح منهم من

ينال منه شيئا ومنهم من ينضح - [00:04:28](#)

قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم عليه حلة حمراء عليه حلة حمراء هناك عدة احاديث وردت في النهي عن لبس الرجال للاحمر كلها ضعيفة كلها ضعيفة لا يثبت في النهي عن لبس الاحمر اي حديث - [00:04:49](#)

وحاول ابن القيم رحمه الله وغيره الجمع بين احاديث لبس النبي الاحمر بين الاحاديث التي وردت في النهاية عن لبس الاحمر فقالوا لعله اراد بالنهي عن الاحمر الاحمر الخالص الصرف - [00:05:14](#)

الذي لا تشوبه شيئا اما الاحمر الملون فلا مانع وهذا الكلام في نظر لماذا لان النهي عن الثوب الاحمر لا يسبب فما بقي عندنا الا ان النبي خرج في حلة حمراء كأني انظر الى - [00:05:30](#)

تتوضأ واذن بلال فجعلت اتتبع فاه هاون وها هنا. ها هنا وها هنا كأني انظر الى بياض ساقيه فتوضأ وازن بلال فجعلت اتتبع فاه ها هنا وها هنا يقول يمينا وشمالا - [00:05:48](#)

يقول حي على الصلاة حي على الفلاح قال ثم ركزت له عنزة فتقدم فصلى الظهر ركعتين يمر بين يدي الحمار والكلب لا لا يمنع ما دام يمر بين يديه يعني بعد - [00:06:07](#)

بعد السترة. ولذا قالوا سترة الامام سترة من خلفه بصلي العصر ركعتين ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع الى المدينة عليه الصلاة والسلام قال سنحتاج بعض الاخوة الباحثين يبحث لنا جزئية انوه عليها الان - [00:06:21](#)

خرج النبي عليه حلة حمراء لكن هنا خلاف شيئا ما رغم ان المخرج متحد حدثنا محمد وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهج حدثنا عمر بن ابي زائدة تحدثنا عن ابن ابي جحيفة ان اباه - [00:06:56](#)

رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من ادم في قبة حمراء من اجله هذا طفو في قبة حمراء خرج كان في قبة حمراء وخرج عليه ايضا حلة حمراء في الحديث السابق - [00:07:24](#)

ورأيت بلالا اخرج وضوءا فرأيت الناس يبتذلون ذلك الوضوء فمن اصاب منه شيئا تمسح بها ومن لم يصب منه اخذ من بل يد صاحبه ثم رأيت بلال اهدي من خصوصيات رسول الله - [00:07:44](#)

توصيات الرسول ثم رأيت بلالا اخرج هذا تركزها وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمرا فصلى الى العنزة بالناس ركعتين ورأيت الناس والدواب يمرون بين يدي العنزة - [00:08:03](#)

اه في رواية خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهجرة الى البطحاء توضأ فصلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة قال قال شعبة وزاد في عون عن ابيه ابي جحيفة وكان يمر من ورائها المرأة والحمار - [00:08:21](#)

في زيادة فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه هذا وصل اللهم على نبينا محمد وسلم. وفي الحديث جواز لبس الاحمر كما سلف ولم يكن تشبها بالنساء - [00:08:54](#)